



الهيئة العامة للقوى العاملة
Public Authority of Manpower

الكويت

عاصمة الشباب العربي
KUWAIT CAPITAL OF ARAB YOUTH
2017

٢٠١٧/٥/٤

قرار إداري رقم (٥١٣) لسنة 2017

**بشأن العمالة المقدرة التي تم صرفها من قبل وحدات تقدير الاحتياج
بالمحافظات لقوائم المتميزين**

مدير عام الهيئة العامة للقوى العاملة

- بعد الإطلاع على القانون رقم 1969/28 بشأن العمل في قطاع الأعمال النفطية، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 2010/6 بشأن العمل بالقطاع الأهلي، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 109 لسنة 2013 في شأن الهيئة العامة للقوى العاملة.
- وعلى القرار الوزاري رقم 5 لسنة 2016 بشأن إسناد مهام واختصاصات المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة.
- وعلى القرار الإداري رقم 6/ق لسنة 2014 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس إدارة الهيئة.
- وعلى القرار الإداري رقم 1023 لسنة 2016 بشأن إعداد لائحة تصنيف الشركات بالقطاعين الأهلي والنفطي وإدراجها ضمن قوائم المتميزين.
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة أولى:

- يراعى في الشركات التي يتم نقل ملفاتها من إدارات العمل المختلفة إلى إدارة عمل محافظة مبارك الكبير والتي يتم إدراجها ضمن قوائم المتميزين وفقاً لللائحة الصادرة بموجب القرار الإداري رقم 2016/1023 بشأن تصنيف الشركات بالقطاعين الأهلي والنفطي الاحتفاظ بالعمالة المقدرة التي تم تقديرها من قبل وحدات تقدير الاحتياج بالمحافظات على أن يتم رفع مذكرة من الوحدة المختصة مشفوعة بالرأي بشأن طلبات زيادة أعداد العمالة للنظر والاعتماد من قبل مدير إدارة تقدير الاحتياج حسبما يراه من مبررات بشأن ذلك على ضوء اللائحة المشار إليها.



الهيئة العامة للقوى العاملة
Public Authority of Manpower

الكويت

عاصمة الشباب العربي
KUWAIT CAPITAL OF ARAB YOUTH
2017

مادة ثانية:

- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية، وعلى جهات الاختصاص العلم وتنفيذ ما جاء فيه.

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة

عبدالله صالح المطويح
مستشار
الهيئة العامة للقوى العاملة بالوكالة